جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بالربوة

سياسة التعامل
مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة
بجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالربوة

١٤٤٢هـ/ ٢٠٢١م

سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة
بجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالربوة

مقدمة:

تُوجِب سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة على أعضاء مجلس إدارة الجمعية ومديرها التنفيذي وموظفيها ومتطوعيها؛ الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسئولياتهم.

تُعرَّف الشراكة بأنها:

علاقة بين طرفين أو أكثر، تهدف إلى تقديم قيمة مضافة للمتعاملين؛ من خلال الاستفادة من القدرات والمهارات المتنوعة للشركاء.

وتهدف إلى:

١. تعزيز التعاون مع القطاعين العام والخاص؛ وذلك من خلال الشراكات المتنوعة، والتي تساهم في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للجمعية.

٢. تضمن استثمار الدعم والعلاقات والموارد المتاحة والقدرات والمهارات المتنوعة للشركاء بكفاءة وفاعلية لخدمة أهداف الجمعية ونشاطاتها.

خصوصية البيانات:

تُوجِب سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة المحافظة على خصوصية بيانات الشركاء وجميع الأطراف، وعدم مشاركتها إلا في نطاق ضيق جدًّا، وبموافقة الإدارة العليا، واستخدام البيانات لأغراض الجمعية فقط بما تقتضيه المصلحة.

النطاق:

تُطبَّق هذه السياسة على جميع مَن يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسئولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين، بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية.

مراحل الشراكة:

أولاً: مرحلة التخطيط للشراكة:

قبل الالتزام بالشراكة يجب أن يتم التخطيط؛ وذلك لضمان:

- توافق رؤية وأهداف الجمعية للشراكة مع الجهة الأخرى.
- تحديد أهداف الشراكة المراد عقدها.
- تحديد الإدارات المرتبطة بالشراكة والموارد المتاحة والمطلوبة.
- تحديد نوع الشراكة المرغوب عقدها وحدودها.

ثانيًا: مرحلة المفاوضات:

- يتم تحديد ورسم العلاقات بما يتناسب مع إمكانيات وأهداف الطرفين والنتائج المرجوَّة.
- التأكد من عدم وجود تضارب في المصالح والأهداف.

ثالثًا: مرحلة إعداد عقد الشراكة؛ ويحتوي العقد على:

- تحديد أطراف الشراكة وعناوينهم.
- تحديد الخدمات المقدمة.
- تحديد أدوار والتزامات الشركاء.
- تحديد الإطار الزمني للشراكة.
- تحديد آلية الاتصال بين الشركاء.
- تحديد آلية حل الخلافات.
- تحديد آلية تعديل أو إنهاء العقد.
- تحديد النواحي الإعلامية وآلية إعلان الخدمات، وحقوق الملكية، وسرية المعلومات.

رابعًا: مرحلة توقيع عقد الشراكة:

يتم في هذه المرحلة توقيع عقد الشراكة (خطوات التوقيع):

- تزويد كل جهة بنسخة لاعتمادها.
- تحديد الأشخاص المخوَّلين بالتوقيع على العقد.

- التنسيق والاتفاق على مراسم التوقيع.
- التغطية الإعلامية للحدث.
- حفظ نسخة من العقد بعد التوقيع والأختام والتواريخ في الإدارة المالية.

خامسًا: مرحلة تنفيذ بنود العقد:

- المتابعة، والتواصل، وقياس مراحل الإنجاز وفق نموذج عمل ومتابعة.

قياس فعالية الشراكات:

تتم عملية قياس فعالية الشراكات دوريًّا؛ عن طريق المتابعة ومن خلال قياس مؤشرات الأداء التالية:

- نسبة نمو عدد الشركاء.
- نسبة إلغاء الشراكات غير الفعالة.
- نسبة الشراكات المعدَّلة.
- نسبة الرضا والتواصل.

تعديل الشراكة أو إلغاؤها:

قد يحدث تعديل في القوانين والأنظمة، وفي توجهات الجمعية وتوجهات الشركاء؛ ممَّا يتطلب تعديل الشراكة، وأحيانًا إلغاءها.

أولاً: آلية التعديل على الشراكة:

- مراجعة العقد ورفع تقرير إلى الإدارة العليا يوضح الملاحظات والأسباب والمتغيّرات.
- التفاوض مع الشريك على الأهداف والخدمات المطلوب تغييرها أو إضافتها لعقد أو اتفاقية الشراكة.
- إعداد ملحق يتم إضافته لاحقًا للعقد أو الاتفاقية، ويوافق عليه الطرفان بعد التعديل.
- إذا كان التعديل جوهريًّا ويمس المتعاملين؛ فإنه يتم توقيع عقد معدَّل وتغطية إعلامية.

ثانيًا: إلغاء عقد الشراكة:

شروط لإلغاء عقد الشراكة هي:

- عدم فعالية الشراكة ووجود صعوبة في تفعيلها.

- تغيير الأهداف بما لا يخدم الطرفين.
- تغيير واسع في الهيكل التنظيمي بما يؤثر على إدارة ووضع الشراكة المبرَمة.
- انخفاض جودة الخدمات المقدمة للجمعية.
- صدور تعليمات وقوانين من الدولة.
- خرق الشركاء للشراكة بما يترتب عليه ضرر على الجمعية.

آلية إلغاء الشراكة:

- مراجعة عقد الشراكة الحالي ورفع تقرير الإدارة العليا يوضح سبب إلغاء الشراكة.
- التفاوض مع الشريك للتعديل (تغيير – إضافة)، وفي حال نجاح التفاوض يتم التعديل، وفي حال لم يتم تُستكمل الإجراءات.
- إعداد إشعار مدقق ومعتمد لإلغاء الشراكة.
- تعميم إلغاء الشراكة.
- يتم تدوين ذلك في قاعدة بيانات الجمعية، وتوضيح الأسباب ليتم الاستفادة منها في العقود الجديدة لاحقًا.
- إغلاق ملف العقد وتحويله للعقود المُلغاة.
- يتم ذلك وفق محاضر اجتماعيات، وخطابات رسمية، وبريد إلكتروني معتمد وموثَّق.

آلية تقدير الشركاء:

وجود آلية لتقدير الشركاء أمر مهم؛ وذلك لتقدير جهودهم، ولضمان استمرار علاقتهم المتميِّزة مع الجمعية؛ حيث إن دعمهم وتواصلهم وتعاونهم مع الجمعية يعكس حِسَّ المسئولية المجتمعية لديهم.

فئات التقدير:

- وضع شعار الشريك في التقرير السنوي، والموقع الإلكتروني للجمعية.
- الشكر في المناسبات المختلفة.
- خطابات الشكر من رئيس مجلس إدارة الجمعية.
- دعوة الشركاء للفعاليات والمناسبات التي تقيمها الجمعية، وتكريمهم –كلَّما أمكن ذلك–.

- استمرار التواصل مع الشركاء وتعريفهم بأخبار الجمعية والمستجدات.
- التعرف على رؤاهم وملحوظاتهم ومقترحاتهم من خلال التواصل.
- متابعة مواقعهم الإلكترونية، والتفاعل معهم في المناسبات والفعاليات المختلفة.

خاتمة:

تُطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية، وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة الجمعية وإشرافها الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بهذه السياسة، والإلمام بها، والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسئولياتهم الوظيفية.

الاعتماد:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في اجتماعه ذي الرقم **٦٢** بتاريخ **١٤٤٢/١١/١٠هـ** الموافق **٢٠٢١/٦/٢٠م**، وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة وما في حكمها السابقة.

المراجعة:

تتم مراجعة هذه السياسة وتعديلها – عند الحاجة – سنويًا.

انتهى